

نحاس والهيئة المنظمة يوضحان آلية العمل ومسؤوليتها

المعدات وإدخالها، وجودة الخدمة، وحماية المستهلكين وغيرها) استناداً إلى القواعد العامة للتنظيم المذكورة أعلاه، بالتنسيق مع الوزارة، وبعد التشاور مع المؤسسات والإدارات والأطراف المعنية (مثلاً مجلس الشورى، الوزارات المسؤولة عن القوى الأمنية والعسكرية...) مع مراعاة القوانين والاتفاques الدولية المرعية الاجراء.

- تصدر الهيئة التراخيص بناء على الأنظمة المذكورة (ما عدا ما يتطلب قرارات من مجلس الوزراء المادة ١٩/١ من قانون الاتصالات) وتسرّع على تنفيذ هذه الأنظمة والقوانين وترافق السوق.

وستتابع الوزارة والهيئة، العمل المتكامل لخدمة المواطن اللبناني وتطوير القطاع والاقتصاد.

صدر عن وزير الاتصالات والهيئة المنظمة للإتصالات بياناً توضيحاً لما ورد في بعض الصحف، وقال البيان: "يهم كل من وزير الاتصالات والهيئة المنظمة للإتصالات أن يوضح آلية العمل بينهما (تطبيقاً لقانون ٤٣١)" كما يأتي:

- إن وزير الاتصالات هو من يحدد السياسة القطاعية والقواعد العامة لتنظيم خدمات الاتصالات، وله أن يستشير الهيئة والمعنيين.

- تصدر أنظمة الهيئة المالية والإدارية بمراسيم من مجلس الوزراء بناء على اقتراح الوزير.

- تصدر الهيئة الأنظمة المتبقية المتعلقة بتنفيذ قانون الاتصالات (مثلاً أنظمة الترخيص، ومواءمة